الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير اللجنة الخاصة الوقتية المخصصة للنظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 وميزانية الدولة ومشروع قانون المالية لسنة 2020

حول

مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019

(عدد 71 / 2019)

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 15 / 10 / 2019

تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 18 / 11 / 2019

تاريخ انتهاء الأشغال: 29 / 11 / 2019

رئيس اللجنة: عياض اللومي

نائب رئيس اللجنة: هشام عجبوني

مقرر اللجنة: فيصل دربال

المقرر المساعد: لمياء جعيدان

المقرر المساعد: منذر بن عطيّة

نوفمبر 2019

اللّجنـة الخاصّـة الوقتيّــة

جلســات اللجنـــة:

21 و22 و25 و29 نوفمبر 2019

القـــرار: الموافقة بأغلبية الحاضرين
(8 مع و4 محتفظين)

تاريخ إنهاء الأشغال: 29 نوفمبر 2019

رئيــس اللّجنـــة: عيـاض اللّومـي

المقـــرّر: فيصـل دربـال

تقرير اللجنة الخاصة الوقتية المخصصة للنظر في
مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019
وميزانية الدولة ومشروع قانون المالية لسنة 2020
حـــول
مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019

تقديم المشروع:

أفادت الحكومة في وثيقة شرح أسباب مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 أنّ تنفيذ ميزانية الدولة إلى موفى أوت والنتائج المنتظرة لكامل السنة أفضى إلى النتائج التالية:

* الموارد الذاتية:

حيث بلغت 21.059 م.د موفى أوت ما يمثّل نسبة إنجاز بـ 68,6 % بالرجوع إلى تقديرات قانون المالية الأصلي لسنة 2019، ومن المتوقع أن تبلغ جملـة الموارد الذاتيـة لسنة 2019 ما قدره 33009 م.د أي بزيادة 5067 م.د أو 18,1 % بالمقارنة مع 2018 وتتأتى لحدّ 29082 م.د من مداخيل جبائية و3927 م.د من مداخيل غير جبائية.

المداخيل الجبائية:

يعزى تطوّر المداخيل الجبائية أساسا إلى ارتفاع الضريبة على الشركات بـ 45,4 % سنـة 2019 وذلك بفضل تطوّر مردود المراقبـة والاستخلاص وارتفاع الضريبة على الدخل بـ 34,1 % تبعا خاصة للزيادة في الأجور التي تمّ إقرارها في القطاع الخاص والمؤسسات والمنشآت العمومية خلال الثلاثي الأخير من سنة 2018 وفي الوظيفة العمومية خلال شهر فيفري 2019 وكذلك إلى إيقاف العمل بآلية الاعتماد الجبائي.

المداخيل غير الجبائية:

تتأتى الزيادة المرتقبة لسنة 2019 في المداخيل غير الجبائيّة خاصة من:

- عائدات المساهمات: 835 م.د،
- مداخيل النفط: 407 م.د،
- مداخيل المصادرة: 300 م.د،
- مداخيل عبور الغاز الجزائري: 207 م.د،
- هبات خارجية: 61 م.د.

*** موارد الاقتراض والخزينة:**

بلغت موارد الاقتراض والخزينة إلى موفى أوت 2019 حوالي 8118 م.د ما يعادل نسبة إنجاز في حدود 80 % ومن المتوقع أن تبلغ ما قدره 10112 م.د كامل سنة 2019 مقابل 10142 م.د مقدّرة بقانون المالية الأصلي.

*** نفقات ميزانية الدولة:**

أفضى تنفيذ ميزانية الدولة على مستوى النفقات في موفى أوت 2019 إلى تسجيل 29177 م.د ونسبة إنجاز تقدّر حوالي 71,4 %. ومن المنتظر أن تبلغ النفقات لكامل 2019 ما قدره 43121 م.د باعتبار القروض وتسبقات الخزينة الصافية (100 م.د) أي بزيادة 2260 م.د بالمقارنة مع قانون المالية الأصلي.

وتتعلق هذه الزيادة بنفقات التصرّف ونفقات التنمية تتوزع على النحو التالي:

نفقات التصرّف:

من المنتظر أن تبلغ نفقات التصرّف لكامل سنة 2019 حوالي 26897 م.د مقابل 25284 م.د مقدّرة بقانون المالية الأصلي أي بزيادة بـ 1613 م.د مفصلة كما يلي:

- نفقات الأجور: زيادة بـ 649 م.د مفصّلة أساسا:

✓ 580 م.د برنامج الزيادة في الأجور 2019/2018 القسط الأول،

✓ 25 م.د إصلاح مفعول الترفيع في مساهمة المشغل بنقطتين بداية من شهر جوان 2019 لتبلغ 105 م.د،

✓ 40 م.د مفعول التمديد في سن التقاعد طبقا لأحكام القانون عدد 37 لسنة 2019 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد والباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي.

- وسائل المصالح: زيادة بـ 200 م.د لتغطية مصاريف المستلزمات المدرسية لفائدة المدرسين بعنوان العودة المدرسية 2019 ـ 2020.
- نفقات الدّعم: زيادة بـ 438 م.د لدعم المحروقات، ويعود ذلك أساسا إلى تراجع الإنتاج الوطني من المحروقات والتأخير المسجل في دخول حقل نوّارة في مرحلة الإنتاج وإلى عدم تطبيق بعض الإجراءات المبرمجة في عقد الأداء المتعلق بالمؤسسات العاملة في القطاع والمعنية بالدّعم.
- التدخّلات دون الدّعم: زيادة بـ 376 م.د تخصّص أساسا للترفيع في:

✓ الاعتمادات المخصصة لفائدة الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية مبلغ 324 م.د،

✓ الاعتمادات المخصصة بتنظيم الانتخابات الرئاسية والتشريعية بـ 43 م.د لسنة 2019 لتبلغ جملة الاعتمادات المرصودة 103 م.د.

نفقات التنمية:

من المنتظر أن تبلغ نفقات التنمية لسنة 2019 حوالي 6250 م.د مقابل 6150 م.د مقدّرة بقانون المالية الأصلي أي زيادة بـ 100 م.د تهمّ الدفوعات الخارجية المباشرة لمشاريع الدولة.

خدمة الدّين العمومي:

من المنتظر أن تبلغ خدمة الدين العمومي لكامل سنة 2019 ما قدره 9874 م.د منها 6621 م.د بعنوان أصل الدين العمومي و3253 م.د بعنوان الفائدة أي بزيادة 567 م.د موزعة بين الأصل + 451 م.د والفائدة + 116 م.د، ويُعزى الارتفاع المسجّل إلى انخفاض سعر صرف الدينار بداية السنة والذي تزامن مع تسديد الجزء الأهم من خدمة الدين.

وبناء على ما سبق، تفضي نتائج تنفيذ ميزانية 2019 إلى:

- التقليص في عجز ميزانية الدولة المقدّر أوليا بـ 3,9 % من الناتج المحلي الإجمالي إلى 3,5 % مقابل 4,8 % مسجّل في 2018،
- بلوغ حجم الدين العمومي مستوى 75 % من الناتج المحلي في موفى 2019 مقابل 77 % مسجّل في 2018 وذلك باعتبار عجز الميزانية المتوقع وحاجيات التمويل المقدّرة.

وبالاعتماد على ما تمّ ذكره، يُقترح تنقيح التقديرات الأولية لقانون المالية لسنة 2019 بالترفيع ليبلغ حجم الميزانية المحيّنة لسنة 2019 قبضا وصرفا 43.121 م.د (باعتبار قروض وتسبقات الخزينة الصافية 100 م.د).

أعمال اللجنة:

عقدت اللجنة الخاصة الوقتية المخصصة للنظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروع ميزانية الدولة ومشروع قانون المالية لسنة 2020 جلسة يوم 21 نوفمبر 2019 خصصتها لمناقشة مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019.

وعلى ضوء العرض العام الذي قدّمه مقرر اللجنة، دار نقاش أثار خلاله النواب جملة من الاستفسارات والملاحظات تمحورت أساسا حول:

- لاحظ بعض النواب أن قانون المالية التكميلي لسنة 2019 لا يفي بجميع التزامات الحكومة خاصة وأن هناك ديون لم يتم خلاصها ووقع ترحيلها لسنة 2020 ممّا يجعل أن هناك تحسّن في عجز الميزانية وتقلّص من 3,9 % إلى 3,5 % ولكنه يُفسّر بترحيل بعض الديون المستوجب خلاصها سنة 2019 و لم يتم خلاصها،

واقترح النواب في الغرض مدّ اللجنة بجدول يتضمن مبلغ ديون الدولة المستوجبة والتي لم يتم خلاصها وتأثير ذلك على نسبة عجز الميزانية، عملا بالفصل 8 من القانون الأساسي للميزانية والذي يُخضع التقديرات والبيانات المتعلقة بقانون المالية لمبادئ المصداقية والشفافية،

- رأى بعض النواب أن إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2019 يتسم بالضبابية وغياب استشراف موضوعي يرتكز على معطيات واضحة على غرار:

  ✓ سعر الصرف (دولار ويورو) المعتمد في عملية التحيين،
  ✓ تفسير موارد الخزينة السلبية بـ 184 م.د (صفحة 12)،

وطلبوا مدّ اللجنة بإيضاحات للتمكّن من تحليل ما جاء بقانون المالية التعديلي لسنة 2019،

- اقترح أحد النواب إدراج مبلغ الـ 200 م.د المتعلق بمنحة العودة المدرسية والذي تمّ إقراره تبعا للاتفاق الممضى بين الحكومة والاتحاد العام التونسي للشغل ضمن نفقات الأجور (وليس ضمن وسائل المصالح صفحة 14 من وثيقة شرح الأسباب).
- أكّد أحد النواب أن النسبة الحقيقية للدين العمومي من الناتج المحلي الإجمالي هي 75,4 % وليس 75,1 % مثلما جاء بالجدول الوارد بالصفحة 17 من وثيقة شرح الأسباب،
- طلب أحد النواب تفاصيل مبلغ عائدات المساهمات المحيّنة بـ 1246 م.د والتي سجلت ارتفاعا بـ 615 م.د أي بنسبة 97 %،

- لاحظ بعض النواب أن نسق تطوّر المداخيل الجبائية المتأتية من الأداءات المباشرة غير عادي ويُثير عديد التساؤلات ولم تشهد المالية العمومية تطوّرا مماثلا لا في سنوات الأزمة ولا في سنوات الرّخاء. وللتذكير شهدت هذه المداخيل سنة 2019 مقارنة بسنة 2018 تطوّرا بـ:

  ✓ الضريبة على الدّخل: 37,4 %،
  ✓ الضريبة على الشركات البترولية: 63,3 %،
  ✓ الضريبة على الشركات غير البترولية: 38 %.

ولضمان الشفافية المطلوبة ومصداقية هذه الأرقام، اقترحوا إضافة فقرات توضيحية تفسّر هذا التطوّر وتبيّن مصادره (مثلا بالنسبة للضريبة على الدّخل التنصيص على التطوّر الناتج عن التخلي عن الاعتماد الجبائي وكذلك المبلغ المتأتي من آليات العفو الجبائي المنصوص عليه بقانون المالية لسنة 2019)،

- رأى أحد النواب أن الأداءات غير المباشرة شهدت تطوّرا متواضعا سنة 2019 مقارنة بسنة 2018 (10,3 % بما في ذلك نسبة التضخّم) وانخفاضا حادّا بعد التحيين، ويعود ذلك أساسا لـ:

  ✓ تراجع نسبة النمو والضغط على الاستهلاك،
  ✓ الحدّ من توريد الكماليات (وهو شيء إيجابي)،
  ✓ التراجع المتواصل من شهر لآخر طيلة 2019 في مؤشّر الإنتاج الصناعي،
  ✓ الصعوبات التي تُنذر بالإفلاس لقطاع البعث العقاري والبناء وصناعة مواد البناء والخزف والتي أبرزت بعنوان الثلاثي الثالث نسبة نمو سلبية حسب نشرية المعهد الوطني للإحصاء بتاريخ 15 نوفمبر.

  وطلب مزيد التوضيح في الغرض.

- طلب أحد النواب مدّ اللجنة بالمداخيل المتأتية من تسويق منتوجنا من البترول،

- تساءل بعض النواب عن كيفية صرف ما تبقى من اعتمادات ميزانية التنمية علما وأنه لم يُصرف إلى حدّ شهر سبتمبر إلاّ 3,9 مليار دينار من جملة 6,2 مليار دينار مخصصة للتنمية، وكذلك أكّدوا أن بعض المقاولين والمزودين ومسدي الخدمات الذين يتعاملون مع الدولة لم يقع خلاصهم ممّا تسبب للبعض منهم في الإفلاس.

وتمّ توجيه جملة هذه الأسئلة والاستيضاحات إلى وزارة المالية وطلب أجوبة كتابية في شأنها.

وفي جلستها المنعقدة يوم 22 نوفمبر 2019، استمعت اللجنة إلى السيد وزير المالية الذي كان مرفوقا بثلة من إطارات الوزارة.

وفي مستهل الجلسة، قدّم السيد الوزير عرضا حول مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019، تضمّن معطيات حول فرضيات قانون المالية الأصلي لسنة 2019 على أساس مواصلة التحكم في توازنات المالية العمومية بالتقليص من عجز الميزانية ليبلغ 3,9 % بما يمكّن من تخفيض نسبة المديونية. كما استعرض أسباب تحيين فرضيات قانون المالية لسنة 2019.

ونورد في ما يلي تلخيصا لما جاء في عرض السيد الوزير:

- ضعف نمو الناتج المحلي الإجمالي (1.4% مقابل 3.1% مبرمجة) بالرغم من تأكد انتعاشة القطاع السياحي وتسجيل ارتفاع هام في صابة الحبوب،
- تراجع قطاع الصناعات المعملية نتيجة خاصة لانخفاض الطلب الخارجي الموجه لتونس كما يتبين من إنخفاض صادرات الصناعات الميكانيكية والكهربائية وصادرات النسيج والملابس، نتيجة تراجع نسبة النمو لدى أهم شركاء تونس (ألمانيا مثلا تم تحيين نسبة النمو لسنة 2019 إلى 0,7 % مقابل 1,9 % كانت مبرمجة)،
- عدم تحقيق الأهداف المرسومة لقطاع المحروقات تبعا لتأخر حقل نوارة،
- تحيين معدل سعر البرميل في حدود 65 دولار عوضا عن 75 دولار مقدرة كمعدل لكامل السنة،

- تراجع الانتاج الوطني من المحروقات إلى 38 ألف برميل يوميا مقابل 48 ألف مقدّر بقانون المالية نتيجة خاصة لعدم دخول حقل نوارة طور النشاط وفقا للرزنامة الاولية،
- الإنتاج الوطني من النفط والغـاز المحيّن في سنـة 2019 والمقـدّر بـ 3979 ألف طن مقارنة بـ 4022 ألف طن،
- نسبة الاستقلال الطاقي (الموارد / الاستهلاك) تقدر حسب تحيين 2019 بـ 42,4 % مقارنة بـ 46 % سنة 2018.

كما استعرض أهم محددات سعر صرف الدينار في الفترة الأخيرة والتي تعود أساسا إلى:

- السياسة النقدية وخاصة الترفيـع في نسبـة الفائدة المديريـة بـ 2,75 % خلال سنة 2018 وتقييد عمليات إعادة التمويل مما حفز على استعمال المداخيل من العملة،
- مساهمة تحسن سعر الصرف في التخفيف من التوقعات السلبية للمتدخلين الاقتصاديين وبالتالي من التقليص من التوريد للتخزين وكذلك من دعم الإقبال على تقديم النقد الأجنبي للبنوك مما ساهم في تأكيد هذه الانتعاشة للدينار،
- ارتفاع الموجودات من العملة تبعا لارتفاع موارد الاقتراض وعائدات المصادرة والتحكم في عجز الميزانية.

وبخصوص تنفيذ ميزانية الدولة الى موفى سبتمبر 2019، أفاد السيد الوزير أن تنفيذ ميزانية الدولة إلى موفى سبتمبر 2019 أفضى إلى:

- تطور الموارد الذاتية بـ 19,1 % أو 3819,1 م.د منها حوالي 800 م.د متأتية من التخلي عن الاعتماد الجبائي. مع الإشارة إلى أن الاستخلاصات على الديون المثقلة بلغت 977.3 م.د مقابل 730.8 م د و675.2 م.د على التوالي خلال نفس الفترة من 2018 و2017،
- ارتفاع النفقات دون تسديد أصل الدين بـ 14,6 % أو 3393.2 م.د، ومنها نفقات الأجور التي ارتفعت بـ 13,4 % أو 1489.6 م.د.

واستوجبت النتائج المنتظرة لتنفيذ ميزانية الدولة لكامل سنة 2019 وخاصة النفقات الناتجة على التعهدات اللاحقة لإقرار الميزانية ضرورة مراجعة توازن ميزانية الدولة لسنة 2019 في إطار قانون مالية تكميلي.

وقد أفضت المراجعة إلى تسجيل ارتفاع في الموارد الذاتية للدولة بنسبة 18,1 % مقابل 9,8 % مبرمجة بقانون المالية لتبلغ 33009 م.د مقابل 30719 م.د مبرمجة أي بزيادة بـ2290 م.د مقارنة بالتقديرات وبـ 5066 م.د مقارنة بسنة 2018.

وسيمكن ارتفاع الموارد الذاتية من مجابهة ارتفاع النفقات الناتج عن التعهدات اللاحقة لإقرار قانون المالية لسنة 2019 والتي يستوجب صرفها ترخيصا في إطار قانون مالية تكميلي ومنها خاصة:

- 580 م د: زيادات في الأجور تم إمضاء الاتفاق المتعلق بها بين الحكومة والإتّحاد العام التونسي للشغل يوم 7 فيفري 2019، و65 م.د مفعول إضافي لتنقيح قانون التقاعد لتبلغ بذلك كتلة الأجور 17165 م.د مقابل 16516 م.د،
- 200 م.د: منحة العودة المدرسية تم إمضاء الاتفاق المتعلق بها بين الحكومة والاتحاد العام التونسي للشغل يوم 9 فيفري 2019، والتي تم اعتبارها استرجاع مصاريف من قبل المدرسين الذين يتكفلون على حسابهم الخاص بعديد النفقات اللازمة للتدريس.
- 438 م.د: ستخصّص للرفع في اعتمادات دعم المحروقات لتبلغ 2538 م.د مقابل 2100 م.د مبرمجة نتيجة لتراجع الانتاج الوطني من المحروقات مقارنة بالتقديرات المضمنة بقانون المالية ولعدم إنجاز كامل برنامج التعديل الدوري للأسعار.
- 376 م.د: لدعم الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية،
- كما سيمكن ارتفاع الموارد الذاتية من التقليص في نسبة عجز ميزانية الدولة إلى 3,5 % من الناتج المحلي الإجمالي مقابل 4,8 % مسجّلة سنة 2018 و6,1 % سنتي 2016 و2017. وبالتالي من التخفيض في نسبة المديونية بنقطين لتبلغ أقل من 75 % من الناتج مقابل 77 % في 2018.

وعلى هذا الأساس تم تحيين توازن 2019 كما يلي:

- حجم ميزانية الدولة قبضا وصرفا باعتبار القروض وتسبقات الخزينة الصافية بـ 43121 م.د مقابل 40861 م.د مقدرة بقانون المالية الأصلي،
- من المنتظر أن يبلغ عجز ميزانية الدولة 4071 م.د مقابل 4512 م.د مقدر وأن تبلغ نسبة العجز 3,5 % من الناتج المحلي الإجمالي مقابل 3,9 % مقدرة بقانون المالية الأصلي،
- تقدر حاجيات التمويل المحينة لسنة 2019 بـ 10112 م.د سيتم توفيرها لحد 2494 م.د من الاقتراض الداخلي و 7802 م.د من الاقتراض الخارجي.

ثمّ دار نقاش تقدّم خلاله النواب بالأسئلة التي تمّت إثارتها في جلسة اللجنة ليوم 21 نوفمبر 2019، كما تقدّموا ببعض الأسئلة والاستيضاحات الأخرى، وثمّنوا من جهة أخرى مجهودات الحكومة في إخراج تونس من القائمة السوداء.

ونورد في ما يلي أهم ما جاء في ردود السيد وزير المالية:

ـ بخصوص خلاص المقاولين والمزودين ومسدي الخدمات، بيّن أنّه لا يمكن إبرام أي عقد في الغرض دون وجود اعتمادات مرصودة وذلك حسب القانون الأساسي للميزانية. مع الإشارة إلى أنّ الوزارة تعتمد على منظومة إعلامية متطورة "أدب مزوّد" تمكّن المقاول أو مسدي الخدمة من تتبّع كلّ المراحل المتعلّقة بخلاص فواتيره.

وأضاف أن عدم خلاص الدولة لمستحقات مُسدي الخدمات أو المقاولين يعود أساسا إلى مسائل إجرائية وليس بسبب إشكاليات متعلقة بالخزينة مؤكّدا وجود كافة الاعتمادات المتعلقة بالخلاص في حسابات الدولة لدى البنك المركزي والتي هي مقدّرة بـ 1103,9 م.د.

ـ وفي ما يتعلق بسعر البترول الوطني، أفاد السيد الوزير أنّه يتم تقديره حسب السعر العالمي، وبالنسبة للتفاصيل يمكن طلبها من الشركة التونسية للأنشطة البترولية.

ـ وبالنسبة لإدراج منحة العودة المدرسية المقدرة بـ 200 م.د سنويا ضمن نفقات التسيير وليس في كتلة الأجور، أكّد أنّه تمّ اعتبار هذه المنحة في إطار استرجاع مصاريف لأنه عند إدراجها ضمن كتلة الأجور سيطالب بها كل الموظفين لوزارة التربية ولن تقتصر على الأساتذة فقط.

ـ وبالنسبة لخروج تونس من القائمات السوداء، ثمّن السيد الوزير مجهود إطارات وزارة المالية ومحافظ البنك المركزي ولجنة التحاليل المالية وعديد الإطارات على مستوى رئاسة الحكومة وكل الذين شاركوا في تحقيق هذا النجاح.

وواصلت اللجنة النظر في مشروع قانون المالية التّكميلي لسنة 2019 في جلستها المنعقدة يوم الاثنين 25 نوفمبر 2019 بحضور إطارات وزارة المالية.

وأكّد النواب خلال هذه الجلسة على مزيد توضيح الاعتمادات الواردة بوثيقة مشروع قانون المالية التكميلي في ما يتعلق بـــ :

- استرجاع فائض الأداء بالنسبة لشركات المقاولات وخلاص هذه الشركات مع نهاية سنة 2019 والأسباب التي أدّت إلى تأخير خلاص المقاولين وهل سيقع ترحيل هذه الدّيون إلى سنة 2020 ومد اللجنة بجدول في التعهدات والاعتمادات المخصصة لخلاص المقاولين والمتبقي منها وكيفية خلاصه في سنة 2019،
- الاستفسار عن الدّعم المباشر والدّعم غير المباشر للشركات العمومية،
- مزيد توضيح منحة العودة المدرسية،
- الاستفسار عن الاحتياطات المتّخذة في صورة عدم صرف القسط المبرمج لشهر ديسمبر 2019 من صندوق النّقد الدّولي.

وتقدّم إطارات وزارة المالية بمزيد التوضيحات حول التعهدات المالية المضمنة بمشروع قانون المالية التكميلي وخاصة منها المتعلقة بخلاص ديون المقاولين موضّحين أن أغلب المبالغ سيتم صرفها إلى مستحقّيها قبل نهاية سنة 2019 . وأضافوا أن مستحقات المقاولين قدّرت بـ 225 م.د سيصرف منها مبلغ 125 م.د من باب النفقات الطارئة و 100 م.د بعد المصادقة على مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019، موضحين ان الاشكالية بسبب ارتفاع اعتمادات التعهد مقابل اعتمادات الدفع مما أدّى إلى تأجيل بعض الدّفوعات إلى آخر السنة مع الاخذ بعين الاعتبار تاريخ الإنطلاق في إنجاز المشروع وإعطاء الاولوية القصوى للمشاريع التي هي بصدد الانجاز حتى يتم خلاص كل تعهدات الدولة. كما أنه تمّ خلاص فائض الأداء عن القيمة المضافة الى غاية 5 أكتوبر 2019.

وبخصوص الدعم الموجه الى الشركات العمومية، وضّح إطارات وزارة المالية أن الدّعم الموجّه للشّركة التونسية للكهرباء والغاز وديوان الحبوب وشركات النقل والشركة التونسية لصناعات التّكرير هو دعم مباشر ويتم التّعامل فيه بالسعر الحقيقي.

وفي ما يتعلق بسحب قسط قرض صندوق النقد الدولي في شهر ديسمبر 2019، أفادوا أنّ سحب هذا القسط ربما يكون في سنة 2020 وتمكّنت الوزارة من سحب أقساط أخرى من صندوق النقد العربي والبنك الدّولي في سنة 2019.

وفي نهاية الجلسة أكّدت اللّجنة على مدّها بالأجوبة الكتابيّة في أقرب وقت.

وتلقّت اللّجنة أجوبة كتابيّة بخصوص استفساراتها وتساؤلاتها اطّلعت عليها في جلستها المنعقدة يوم 29 نوفمبر 2019 وتجدون نص الأسئلة والأجوبة كاملا مرفقا بالتقرير (ملحق عدد 1) كما أرفقت اللجنة بهذا التقرير ملاحظاتها حول أجوبة السيد وزير المالية (ملحق عدد 2)

ثم استعرضت اللّجنة فصل مشروع قانون الماليّة التكميلي لسنة 2019، ونورد في ما يلي التصويت.

- الفصل الأول: 9 مع و3 محتفظين،
- مشروع قانون التكميلي لسنة 2019 برمّته: 8 مع و4 محتفظين.

قرار اللّجنــة:

قررت اللجنة الوقتية المخصّصة للنظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 الموافقة على مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 بأغلبية الحاضرين.

رئيــس اللّجنــة

عياض اللومي

المقـرّر

فيصل درىال

الجمهوريّة التّونسيّة
وزارة المـــاليّة

مشروع قانون الماليّة التّكميلي لسنة 2019

أكتوبر 2019

الفصل الأول:

نقحت الفصول 1 و 3 و 6 و 9 من القانون عدد 56 لسنة 2018 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2019 كما يلي :

الفصل الأول (جديد):

يرخص بالنسبة إلى سنة 2019 ويبقى مرخصا في أن يستخلص لفائدة ميزانية الدولة المقابيض المتأتية من الأداءات والضرائب والمعاليم والأتاوات والمداخيل المختلفة والقروض بما جملته 43 021 000 000 دينار مبوبة كما يلي:

– موارد العنوان الأول	31 279 800 000	دينار
– موارد العنوان الثاني	10 732 000 000	دينار
– موارد الحسابات الخاصة في الخزينة	1 009 200 000	دينار

وتوزع هذه المداخيل وفقا للجدول " أ " الملحق بهذا القانون.

الفصل 3 (جديد) :

يضبط مبلغ اعتمادات الدفع لنفقات ميزانية الدولة بالنسبة إلى سنة 2019 بما قدره 43 021 000 000 دينار مبوبة حسب الأجزاء والأقسام كما يلي:

الجزء الأول: نفقات التصرف

القسم الأول	: التأجير العمومي	17 165 000 000	دينار
القسم الثاني	: وسائل المصالح	1 454 000 000	دينار
القسم الثالث	: التدخل العمومي	7 626 000 000	دينار
القسم الرابع	: نفقات التصرف الطارئة	443 800 000	دينار
جملة الجزء الأول:		**26 688 800 000**	**دينار**

الجزء الثاني: فوائد الدين العمومي

القسم الخامس	: فوائد الدين العمومي	3 253 000 000	دينار
جملة الجزء الثاني:		**3 253 000 000**	**دينار**

الجزء الثالث: نفقات التنمية

القسم السادس	: الاستثمارات المباشرة	2 562 961 000	دينار
القسم السابع	: التمويل العمومي	1 967 037 000	دينار
القسم الثامن	: نفقات التنمية الطارئة	250 100 000	دينار
القسم التاسع	: نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة	668 902 000	دينار
جملة الجزء الثالث:		**5 449 000 000**	**دينار**

الجزء الرابع: تسديد أصل الدين العمومي

القسم العاشر	: تسديد أصل الدين العمومي	6 621 000 000	دينار
جملة الجزء الرابع:		**6 621 000 000**	**دينار**

الجزء الخامس: نفقات الحسابات الخاصة في الخزينة

القسم الحادي عشر	: نفقات الحسابات الخاصة في الخزينة	1 009 200 000	دينار
جملة الجزء الخامس:		**1 009 200 000**	**دينار**

وتوزع هذه الإعتمادات وفقا للجدول " ت " الملحق بهذا القانون.

الفصل 6 (جديد) :

يضبط مبلغ موارد قروض الدولة الصافية من إرجاع أصل الدين العمومي بـ 000 000 391 3 دينار بالنسبة لسنة 2019.

الفصل 9 (جديد):

يضبط المبلغ الأقصى المرخص فيه لوزير المالية لمنح ضمان الدولة لابرام قروض أو إصدار صكوك إسلامية وفقا للتشريع الجاري به العمل بـ000 000 800 4 دينار بالنسبة إلى سنة 2019.

الـــجـــداول

الجدول -أ-
موارد ميزانية الدولة لسنة 2019
الصفحة الأولى

بحساب الدينار

رقم الفصل	بـيـــان المـوارد		التقديرات
	موارد العنوان الأول		
	الجزء الأول : المداخيل الجبائية الإعتيادية		
	الصنف الأول : الأداءات المباشرة الإعتيادية		
	1 : الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و الضريبة على الشركات		
	التسبقات: الخصم من المورد		
11-01	المرتبات والاجور		5 465 000 000
11-02	فوائد الايداعات بالحسابات الخاصة بالادخار لدى البنوك		306 000 000
11-03	مداخيل الاموال المنقولة		808 000 000
11-04	مكافأة ، عمولة ، وساطة ، أجور ظرفية وأكرية		633 000 000
11-05	أتاوة لغير المقيمين		81 000 000
11-06	مداخيل بعنوان القيمة الزائدة العقارية		20 000 000
11-07	تسبقة على مواد الإستهلاك الموردة		442 000 000
11-08	تسبقة 1.5 % على الصفقات		833 000 000
11-09	القيم المنقولة لغير المقيمين		8 000 000
		جملة 1	**8 596 000 000**
	2 : الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و الضريبة على الشركات		
	الحساب على المدفوعة المبالغ : التسبقات		
12-01	الاشخاص الطبيعيون : الارباح الصناعية والتجارية		87 000 000
12-02	الاشخاص الطبيعيون : أرباح المهن غير التجارية		71 000 000
12-03	الاشخاص المعنويون : الشركات البترولية		30 000 000
12-04	الاشخاص المعنويون : الشركات غير البترولية		873 000 000
		جملة 2	**1 061 000 000**
	3 : الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و الضريبة على الشركات		
	التسوية :		
13-01	الاشخاص الطبيعيون		228 000 000
13-02	الشركات البترولية		1 249 000 000
مكرر13-02	المعاليم التكميلية على كاهل شركات النفط		19 000 000
13-03	الشركات غير البترولية		691 000 000
13-04	مرابيح شركات الأشخاص		2 000 000
13-05	مداخيل بعنوان القيمة الزائدة العقارية		47 000 000
13-08	مساهمة اجتماعية تضامنية		442 000 000
		جملة 3	**2 678 000 000**
	4: المساهمة الظرفية الاستثنائية		125 000 000
		جملة 4	**125 000 000**
	جملة الصنف الأول		**12 460 000 000**

الجدول -أ-
موارد ميزانية الدولة لسنة 2019
الصفحة الثانية

بحساب الدينار

رقم الفصل	بيـــان المـوارد		التقديرات
	الصنف الثـاني : الأداءات و المعاليم غير المباشرة الإعتيادية		
	1 : المعاليم الديـوانيـة		
21-01	المعاليم الديوانيـة عند التوريد		1 059 000 000
21-02	أتاوة الخدمات الديوانية عند التوريد		246 000 000
21-03	أتاوة الخدمات الديوانية عند التصدير		38 000 000
		جملة 1	**1 343 000 000**
	2 : الأداء على القيمة المضافة		
22-01	الأداء على القيمة المضافة : نظام التوريد		4 277 000 000
22-02	الأداء على القيمة المضافة : نظام داخلي		3 923 000 000
-		جملة 2	**8 200 000 000**
	3 : معلوم الإستهلاك		
23-01	معلوم الإستهلاك على البنزين و الزيوت		803 000 000
23-02	معلوم الإستهلاك على التبغ و الوقيد		802 000 000
23-03	الزيادة الخصوصية على التبغ و الوقيد		329 000 000
23-04	معلوم الإستهلاك على المشروبات الكحولية		403 000 000
23-05	معلوم الإستهلاك على منتوجات مختلفة		630 000 000
		جملة 3	**2 967 000 000**
	4 : المعاليم على العقود و المنقولات (التسجيل)		
24-01	معاليم الطابع الجباني		495 000 000
24-02	المعاليم على الإنتقالات		286 000 000
24-03	معاليم أخرى على التسجيل		285 000 000
24-04	المعلوم الوحيد على التأمينات		214 000 000
24-05	معاليم مقابل موجبات إدارية أخرى		2 000 000
		جملة 4	**1 282 000 000**
	5 : معاليم على النقل و منتوجات أخرى		
25-01	المعلوم التعويضي على النقل		173 000 000
25-02	معلوم الجولان على العربات السيارة		240 000 000
25-03	معلوم طبع المصنوعات من البلاتين و الذهب و الفضة		2 000 000
		جملة 5	**415 000 000**
	6 : المعاليم		
26-02	خطايا وعقوبات صادرة في المادة الجبائية		229 000 000
26-04	إستخلاصات بعنوان الاداءات الملغاة		1 000 000
26-05	معاليم تخص بعض المنتوجات و الخدمات		83 000 000
26-06	فائض مداخيل الصناديق الخاصة على النفقات		1 402 800 000
		جملة 6	**1 715 800 000**
	جملة الصنف الثاني		**15 922 800 000**
	جملـــة الجـــزء الأول		**28 382 800 000**

الجدول -أ-
موارد ميزانية الدولة لسنة 2019
الصفحة الثالثة

بحساب الدينار

رقم الفصل	بـيـــان المـوارد	التقديرات
	الجزء الثاني : المداخيل غير الجبائية الإعتيادية	
	الصنف الثالث : المداخيل المالية الإعتيادية	
30-01	تحويلات المنشآت العمومية و مرابيح الخزينة	1 316 000 000
30-02	الخطايا والعقوبات المالية الصادرة عن السلط الإدارية ومبالغ اخرى بمقتضى أحكام أو مصالحات أو بمقتضى سقوط الحق بمرور الزمن	228 300 000
30-03	ارجاع اموال من مصاريف مختلف الخدمات	6 000 000
30-04	مصاريف الادارة والتصرف والاستخلاص لفائدة الغير و مصاريف التتبع	8 000 000
30-05	استخلاص فوائد القروض	50 000 000
30-06	الاسقاطات المقبوضة بعنوان اعتمادات الرّفع و تأجيل دفع المعاليم	4 000 000
30-07	مقابيض بعناوين شتى	85 000 000
30-08	دفوعات و مساهمات صناديق الضمان الإجتماعي	87 500 000
	جملة الصنف الثالث	**1 784 800 000**
	الصنف الرابع : مداخيل أملاك الدولة الإعتيادية	
40-01	المرابيح الناتجة عن استغلال النفط	605 000 000
40-03	معاليم عبور الغاز	415 000 000
40-04	مداخيل الغابات	20 000 000
40-05	بيع العقارات التابعة لاملاك الدولة	12 000 000
40-06	إستخلاصات بعنوان اشغال الملك العمومي و متحصل من بيع اللقطات والحيوانات الشاردة والبضائع المهملة	4 000 000
40-07	بيع الاثاث الراجع للدولة الذي زال الانتفاع به	3 000 000
40-08	الأكرية	29 000 000
40-09	محاصيل أخرى من أملاك الدولة	24 200 000
	جملة الصنف الرابع	**1 112 200 000**
	جملة الجزء الثاني	**2 897 000 000**
	جملة موارد العنوان الأول	**31 279 800 000**

الجدول -أ-

موارد ميزانية الدولة لسنة 2019

الصفحة الرابعة

بحساب الدينار

رقم الفصل	بـيـــان المـوارد	التقديرات
	موارد العنوان الثاني	
	الجزء الثالث : المداخيل غير الإعتياديّة	
	الصنف الخامس : مداخيل إسترجاع أصل القروض	**140 000 000**
50-01	مداخيل إسترجاع أصل القروض	140 000 000
	الصنف السادس : مداخيل غير إعتيادية أخرى	**580 000 000**
60-01	مداخيل المصادرة	390 000 000
60-02	مداخيل غير إعتيادية أخرى	190 000 000
	جملة الجزء الثالث	**720 000 000**
	الجزء الرّابع : موارد الإقتراض	
	الصنف السابع : موارد الإقتراض الدّاخلي	
70-01	موارد الإقتراض الدّاخلي	**2 310 000 000**
	الصنف الثامن : موارد الإقتراض الخارجي	
80-01	موارد الإقتراض الخارجي	**7 033 098 000**
	الصنف التاسع : موارد الإقتراض الخارجي الموظفة	
90-01	موارد الإقتراض الخارجي الموظفة	**668 902 000**
	جملة الجزء الرّابع	**10 012 000 000**
	جملة موارد العنوان الثاني	**10 732 000 000**
	موارد صناديق الخزينة	
	الجزء الخامس : الموارد الموظفة لصناديق الخزينة	
	الصنف العاشر : الموارد الجبائية الموظفة لصناديق الخزينة	
100-01	الموارد الجبائية الموظفة لصناديق الخزينة	699 200 000
	الصنف الحادي عشر : الموارد غير الجبائية الموظفة لصناديق الخزينة	
110-01	الموارد غير الجبائية الموظفة لصناديق الخزينة	310 000 000
	جملة الموارد الموظفة لصناديق الخزينة	**1 009 200 000**
	مجموع موارد ميزانية الدولة	**43 021 000 000**

الجدول " ت "
نفقات ميزانية الدولة لسنة 2019
اعتمادات الدفع
الصفحة الأولى

بحساب الدينار

الأبواب	العنوان الأول						
	الجزء الأول : نفقات التصرف					الجزء الثاني	
	القسم الأول: التأجير العمومي	القسم الثاني: وسائل المصالح	القسم الثالث: التدخل العمومي	القسم الرابع: نفقات التصرف الطارئة	جملة الجزء الأول	القسم الخامس: فوائد الدين العمومي	جملة العنوان الأول
1- مجلس نواب الشعب	27 745 000	3 582 000	1 130 000		32 457 000	-	32 457 000
2- رئاسة الجمهورية	99 420 000	18 927 000	2 353 000		120 700 000	-	120 700 000
3- رئاسة الحكومة	134 737 000	16 497 000	32 499 000		183 733 000	-	183 733 000
4- وزارة الداخلية	2 782 698 000	211 000 000	30 240 000		3 023 938 000	-	3 023 938 000
5- وزارة الشؤون المحلية والبيئة	48 742 000	8 778 000	503 849 000		561 369 000	-	561 369 000
6- وزارة العدل	534 091 000	60 255 000	11 155 000		605 501 000	-	605 501 000
7- وزارة الشؤون الخارجية	151 677 000	58 576 000	35 045 000		245 298 000	-	245 298 000
8- وزارة الدفاع الوطني	2 096 364 000	268 968 000	30 945 000		2 396 277 000	-	2 396 277 000
9- وزارة الشؤون الدينية	93 953 000	16 940 000	9 903 000		120 796 000	-	120 796 000
10- وزارة المالية	676 863 000	41 617 000	6 591 000		725 071 000	-	725 071 000
11- وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية	48 132 000	3 757 000	833 000		52 722 000		52 722 000
12- وزارة التنمية والإستثمار والتعاون الدولي	61 790 000	9 494 000	1 563 000		72 847 000	-	72 847 000
13- وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري	599 960 000	31 944 000	16 863 000		648 767 000	-	648 767 000
14- وزارة الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسط	31 477 000	5 320 000	2 539 011 000		2 575 808 000	-	2 575 808 000
15- وزارة التجارة	39 184 000	6 925 000	1 881 242 000		1 927 351 000		1 927 351 000
16- وزارة تكنولوجيات الإتصال والإقتصاد الرقمي	15 439 000	3 110 000	3 018 000		21 567 000	-	21 567 000
17- وزارة السياحة والصناعات التقليدية	56 021 000	10 356 000	368 000		66 745 000	-	66 745 000
18- وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية	103 300 000	53 681 000	2 521 000		159 502 000	-	159 502 000
19- وزارة النقل	18 368 000	3 039 000	450 823 000		472 230 000	-	472 230 000
20- وزارة الشؤون الثقافية	169 401 000	16 453 000	54 992 000		240 846 000	-	240 846 000
21- وزارة شؤون الشباب والرياضة	523 328 000	26 690 000	41 390 000		591 408 000	-	591 408 000
22- وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن	114 616 000	9 100 000	21 303 000		145 019 000	-	145 019 000
23- وزارة الصحة	1 733 040 000	130 306 000	6 565 000		1 869 911 000	-	1 869 911 000
24- وزارة الشؤون الإجتماعية	189 873 000	14 132 000	1 524 503 000		1 728 508 000	-	1 728 508 000
25- وزارة التربية	5 266 738 000	298 749 000	66 090 000		5 631 577 000	-	5 631 577 000
26- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	1 199 377 000	89 921 000	244 902 000		1 534 200 000	-	1 534 200 000
27- وزارة التكوين المهني والتشغيل	332 914 000	27 183 000	2 143 000		362 240 000	-	362 240 000
28- المجلس الأعلى للقضاء	2 500 000	3 000 000	300 000		5 800 000	-	5 800 000
29- المحكمة الدستورية	1 652 000	700 000	30 000		2 382 000	-	2 382 000
30- الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات	11 600 000	5 000 000	103 830 000		120 430 000	-	120 430 000
31- النفقات الطارئة وغير الموزعة				443 800 000	443 800 000	-	443 800 000
32- الدين العمومي						3 253 000 000	3 253 000 000
الجملة =	17 165 000 000	1 454 000 000	7 626 000 000	443 800 000	26 688 800 000	3 253 000 000	29 941 800 000

الجدول " ت "

نفقات ميزانية الدولة لسنة 2019

اعتمادات الدفع

الصفحة الثانية

بحساب الدينار

الأبواب	العنوان الثاني						
	الجزء الثالث : نفقات التنمية					الجزء الرابع	
	القسم السادس: الاستثمارات المباشرة	القسم السابع: التمويل العمومي	القسم الثامن: نفقات التنمية الطارئة	القسم التاسع نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة	جملة الجزء الثالث	القسم العاشر تسديد أصل الدين العمومي	جملة العنوان الثاني
1- مجلس نواب الشعب	1 500 000				1 500 000	-	1 500 000
2- رئاسة الجمهورية	5 780 000	520 000			6 300 000	-	6 300 000
3- رئاسة الحكومة	3 272 000	4 428 000			7 700 000	-	7 700 000
4- وزارة الداخلية	173 475 000	30 525 000			204 000 000	-	204 000 000
5- وزارة الشؤون المحلية والبيئة	4 590 000	317 710 000		55 700 000	378 000 000	-	378 000 000
6- وزارة العدل	69 550 000	450 000			70 000 000	-	70 000 000
7- وزارة الشؤون الخارجية	7 500 000				7 500 000	-	7 500 000
8- وزارة الدفاع الوطني	579 327 000	20 673 000		45 000 000	645 000 000	-	645 000 000
9- وزارة الشؤون الدينية	2 000 000				2 000 000	-	2 000 000
10- وزارة المالية	48 000 000	62 000 000			110 000 000	-	110 000 000
11- وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية	3 000 000				3 000 000	-	3 000 000
12- وزارة التنمية والإستثمار والتعاون الدولي	8 048 000	679 952 000		24 000 000	712 000 000	-	712 000 000
13- وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري	324 946 000	319 517 000		105 537 000	750 000 000	-	750 000 000
14- وزارة الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة	10 542 000	93 458 000		4 000 000	108 000 000	-	108 000 000
15- وزارة التجارة	1 560 000	14 125 000		9 315 000	25 000 000	-	25 000 000
16- وزارة تكنولوجيات الإتصال والإقتصاد الرقمي	5 100 000			4 900 000	10 000 000	-	10 000 000
17- وزارة السياحة والصناعات التقليدية	300 000	59 700 000			60 000 000	-	60 000 000
18- وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية	513 300 000	101 700 000		385 000 000	1 000 000 000	-	1 000 000 000
19- وزارة النقل	1 590 000	146 660 000		1 750 000	150 000 000	-	150 000 000
20- وزارة الشؤون الثقافية	42 790 000	17 210 000			60 000 000	-	60 000 000
21- وزارة شؤون الشباب والرياضة	61 000 000	4 000 000			65 000 000	-	65 000 000
22- وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن	29 636 000	364 000			30 000 000	-	30 000 000
23- وزارة الصحة	246 295 000	20 605 000		2 100 000	269 000 000	-	269 000 000
24- وزارة الشؤون الإجتماعية	12 300 000	32 700 000			45 000 000	-	45 000 000
25- وزارة التربية	264 930 000	370 000		10 700 000	276 000 000	-	276 000 000
26- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	131 730 000	5 270 000		13 000 000	150 000 000	-	150 000 000
27- وزارة التكوين المهني والتشغيل	6 000 000	28 100 000		7 900 000	42 000 000	-	42 000 000
28- المجلس الأعلى للقضاء	3 000 000				3 000 000		3 000 000
29- المحكمة الدستورية	1 900 000				1 900 000		1 900 000
30- الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات		7 000 000			7 000 000	-	7 000 000
31- النفقات الطارئة وغير الموزعة			250 100 000		250 100 000	-	250 100 000
32- الدين العمومي						6 621 000 000	6 621 000 000
الجملـة =	2 562 961 000	1 967 037 000	250 100 000	668 902 000	5 449 000 000	6 621 000 000	12 070 000 000

الجدول " ت "

نفقات ميزانية الدولة لسنة 2019

اعتمادات الدفع

الصفحة الثالثة

بحسب الدينار

الأبواب	جملة الجزء الأول نفقات التصرف	الجزء الثاني فوائد الدين العمومي	جملة الجزء الثالث نفقات التنمية	الجزء الرابع تسديد أصل الدين العمومي	الجزء الخامس القسم الحادي عشر الحسابات الخاصة في الخزينة	المجموع العام
1- مجلس نواب الشعب	32 457 000		1 500 000			33 957 000
2- رئاسة الجمهورية	120 700 000		6 300 000			127 000 000
3- رئاسة الحكومة	183 733 000		7 700 000		3 000 000	194 433 000
4- وزارة الداخلية	3 023 938 000		204 000 000		10 600 000	3 238 538 000
5- وزارة الشؤون المحلية والبيئة	561 369 000		378 000 000		123 000 000	1 062 369 000
6- وزارة العدل	605 501 000		70 000 000			675 501 000
7- وزارة الشؤون الخارجية	245 298 000		7 500 000			252 798 000
8- وزارة الدفاع الوطني	2 396 277 000		645 000 000		10 000 000	3 051 277 000
9- وزارة الشؤون الدينية	120 796 000		2 000 000			122 796 000
10- وزارة المالية	725 071 000		110 000 000		100 000	835 171 000
11- وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية	52 722 000		3 000 000		14 000 000	69 722 000
12- وزارة التنمية والإستثمار والتعاون الدولي	72 847 000		712 000 000			784 847 000
13- وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري	648 767 000		750 000 000		49 000 000	1 447 767 000
14- وزارة الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة	2 575 808 000		108 000 000		117 000 000	2 800 808 000
15- وزارة التجارة	1 927 351 000		25 000 000		500 000	1 952 851 000
16- وزارة تكنولوجيات الإتصال والإقتصاد الرقمي	21 567 000		10 000 000		90 000 000	121 567 000
17- وزارة السياحة والصناعات التقليدية	66 745 000		60 000 000		18 000 000	144 745 000
18- وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية	159 502 000		1 000 000 000		48 000 000	1 207 502 000
19- وزارة النقل	472 230 000		150 000 000			622 230 000
20- وزارة الشؤون الثقافية	240 846 000		60 000 000		7 000 000	307 846 000
21- وزارة شؤون الشباب والرياضة	591 408 000		65 000 000		20 000 000	676 408 000
22- وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن	145 019 000		30 000 000			175 019 000
23- وزارة الصحة	1 869 911 000		269 000 000		2 000 000	2 140 911 000
24- وزارة الشؤون الإجتماعية	1 728 508 000		45 000 000		7 000 000	1 780 508 000
25- وزارة التربية	5 631 577 000		276 000 000			5 907 577 000
26- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	1 534 200 000		150 000 000			1 684 200 000
27- وزارة التكوين المهني والتشغيل	362 240 000		42 000 000		490 000 000	894 240 000
28- المجلس الأعلى للقضاء	5 800 000		3 000 000			8 800 000
29- المحكمة الدستورية	2 382 000		1 900 000			4 282 000
30- الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات	120 430 000		7 000 000			127 430 000
31- النفقات الطارئة وغير الموزعة	443 800 000		250 100 000			693 900 000
32- الدين العمومي		3 253 000 000		6 621 000 000		9 874 000 000
الجملة =	**26 688 800 000**	**3 253 000 000**	**5 449 000 000**	**6 621 000 000**	**1 009 200 000**	**43 021 000 000**

وزارة المالية
ا ع م ت
2019-11-26

ملحق عدد 1

أجوبـــة وزارة المالية
حـــول
مشـروع قانـــون المالية التكميلي لسنة 2019.

الموضوع: طلب توضيحات من طرف لجنة المالية بمجلس نواب الشعب حـول مشروع قانـون المالية التكميلي لسنة 2019.

السـؤال 1 :

لاحظت اللجنة أن إطار قانون المالية التكميلي يتسم بغياب إطار واضح والاستشراف الحقيقي الذي يقوم على معطيات واضحة (سعر الصرف ـ سعر البترول ...) كما أن ديون الدولة التي لم يتم خلاصها تم ترحيلها للسنوات المقبلة ولم تسجّل ضمن نفقات سنة 2019 (وفقا لمبادئ المحاسبة المعمول بها) وينجرّ عن ذلك ترحيل قسطا من عجز الميزانية من سنة 2019 إلى سنة 2020 ولضمان صدق المعلومة وشفافيتها، واستعدادا لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للمحاسبة العمومية، تقترح اللجنة إدراج جدولا يتضمّن مبلغ ديون الدولة المستحقّة والتي لم يتم خلاصها وخاصّة فائض الأداء وتأثير ذلك على نسبة عجز الميزانية.

الجواب 1 :

تم في إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2019 تحيين فرضية سعر برميل النفط من نوع البرنت لكامل سنة 2019 في حدود 65 دولار للبرميل مقابل 75 دولار مقدرة بقانون المالية الأصلي و ذلك على أساس المعدل المسجل لموفى التسعة أشهر الأولى من سنة 2019 و البالغ 64.6 دولار للبرميل علما و أن أسعار العقود الآجلة لموفى 2019 التي تم إبرامها في سبتمبر لم تتجاوز 65 دولار، كما أن معدل سعر العقود الآجلة المتداولة حاليا إلى موفى فيفري 2020 بلغ حوالي 62.2 دولار للبرميل، إلى جانب الأخذ بعين الاعتبار إلى تراجع الانتاج الوطني من المحروقات إلى حدود 38 ألف برميل نفط يوميا مقابل 48 ألف مقدرة ، والتأخير المسجل في دخول حقل نوارة في مرحلة الإنتاج (جوان 2019) إلى جانب عدم تطبيق بعض الإجراءات المبرمجة في عقد الآداء المتعلق بالمؤسسات العاملة في القطاع والمعنية بالدعم.

وللتذكير فانه عند إعداد قانون المالية الأصلي لسنة 2019 اتسمت أوضاع سوق النفط الدولية بالارتفاع الملحوظ خلال السداسي الثاني من سنة 2018 لتبلغ مستويات مرتفعة وصلت خلال شهر أكتوبر 2018 أكثر من 80 دولار للبرميل، و على هذا الأساس تم اعتماد سعر 75 دولار للبرميل عند إعداد قانون المالية الأصلي و الذي أكدته آنذاك تقديرات أغلب الهيئات والمؤسسات الدولية .

أما بالنسبة لسعر صرف الدينار فان أهم محدداته في الفترة الأخيرة :

- السياسة النقدية وخاصة الترفيع في نسبة الفائدة المديرية ب2.75% خلال سنة 2018 وتقييد عمليات إعادة التمويل مما حفز على إستعمال المداخيل من العملة،
- مساهمة تحسن سعر الصرف في التخفيف من التوقعات السلبية للمتدخلين الاقتصاديين وبالتالي من التقليص من التوريد للتخزين وكذلك من دعم الإقبال على
- تقديم النقد الأجنبي للبنوك مما ساهم في تأكيد هذه الانتعاشة للدينار،
- إرتفاع الموجودات من العملة تبعا لإرتفاع الموجودات من العملة وكذلك موارد الإقتراض وعائدات المصادرة والتحكم في عجز الميزانية.

و فيما يخص ديون الدولة و خاصة فائض الأداء على القيمة المضافة فان اغلب المبالغ المستوجبة يتم صرفها لمستحقيها اثر عرضها على اللجان المكونة على مستوى المراكز الجهوية لمراقبة الأداء وإدارة المؤسسات الكبرى والمؤسسات المتوسطة شريطة استيفائها للإجراءات والشروط اللازمة والتأكد من أنها فائض حقيقي للأداء، ولا تعد هذه الاجراءات استثناءا لسنة 2019 و إنما يجري بها العمل منذ سنوات طبقا لمجلة الحقوق والإجراءات الجبائية (بداية من الفصل 28) وقرار وزير المالية بتاريخ 8 جانفي 2002 حول تراتيب النظر في مطالب استرجاع الأداء. وبخصوص التسبقة على واردات مواد الاستهلاك (AIR) و التي توظف على قائمة من المنتوجات الاستهلاكية و تستخلص عند توريد هذه المواد، فانه يتم التعامل معها مثل أي تسبقة أخرى، أي أنها قابلة للطرح من الضريبة المستوجبة فيتم طرحها عند القيام بالتصريح بالضريبة على الدخل إذا كان المورد شخص طبيعي أو عند القيام بالتصريح بالضريبة على الشركات إذا كان المورد شخص معنوي. وفي صورة وجود فائض يتم استرجاعه بنفس الشروط والإجراءات الجاري بها العمل.

علما وانه تمت إلى موفى أكتوبر معالجة 85% من جملة الملفات المقدمة بعنوان استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة (336 ملف من جملة 397 ملف). وقد بلغت نسبة معالجة مطالب الاسترجاع في اجل لا يتجاوز الشهر تحسنت بالمقارنة مع السنوات الفارطة حيث بلغت 83.3% غلى موفى أكتوبر 2019 مقابل 81% لكامل سنة 2018 و 76.8% لكامل سنة 2017.

من ناحية بلغت الدفوعات بعنوان فائض الأداء إلى موفى أكتوبر 2019 حوالي 368 م د ومن المنتظر أن تبلغ حدود 600 م د وهو نفس النسق المسجل خلال سنتي 2017 و2018.

السـؤال 2 :

تقترح اللجنة إدراج مبلغ 220 م.د المتعلق بمنحة العودة المدرسية تبعا للاتفاق الحاصل بين الحكومة والإتحاد ضمن نفقات الأجور (وليس ضمن نفقات وسائل المصالح).

الجواب 2 :

تمّ ترسيم منحة العودة المدرسية 200 م د ضمن نفقات المصالح باعتبارها استرجاع مصاريف يتحملها الأساتذة بعنوان العودة المدرسية (أدوات ومستلزمات مدرسية.

السـؤال 3 :

لاحظت اللجنة أن قيمة عائدات المساهمات محيّنة بلغت 1.246 م.د مسجلا ارتفاعا بـ 615 م د (97 %) لذا المرجو مدّ اللجنة بتفاصيل عائدات المساهمات.

الجواب 3 :

بلغت عائدات المساهمات المحيّنة لسنة 2019 حوالي 1.246 م.د مقابل 879 م د مقدرة أوليا و تتوزع كما يلي:

	2017	2018	2019		
			ق م	موفى سبتمبر	ق م ت
البنك المركزي	222	384	390	676	676
المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية	18	111	390	75	447
ديوان الطيران المدني والمطارات	-	10	10	10	10
ديوان البحرية التجارية والموانئ	-	25	30	20	20
صندوق الودائع	-	50	10	25	25
البنوك	4	12	15	10	12
شركة النهوض ببحيرة تونس	12	13	13	13	13
الوكالة العقارية للسكنى	-	7	4	-	4
الوكالة العقارية الصناعية	-	4	4	-	4
شركة نقل البترول عبر الصحراء	-	5	3	3	4
الوكالة الفنية للنقل البري	-	-	3	3	6
شركات أخرى	5	11	7	1	25
المجموع	**261**	**632**	**879**	**836**	**1246**

وتهم الزيادة المسجلة أساسا مرابيح البنك المركزي التونسي التي تم تحيينها لسنة 2019 بـ 676 م د مقابل 390 م د مقدرة أوليا، وقد تم استخلاص هذا المبلغ اثر ختم القوائم المالية للبنك المركزي التونسي بعنوان سنة 2018 و التي تم تدقيقها و المصادقة عليها وتوزيع الأرباح من قبل مجلس إدارة البنك في اجتماعه بتاريخ 21 مارس 2019، وللتذكير فقد حقق البنك بعنوان نشاطه لسنة 2018 أرباحا جملية بـ 881.3 م د تم توزيعها كما يلي:

- القسط الراجع للدولة: 676.3 م د
- و الاحتياطي الخاص 205 م د.

السـؤال 4 :

سجلت المداخيل الجبائية سنة 2019 مقارنة بـ 2018 تطوّرا بـ:

- الضريبة على الدخل : 37,4%
- الضريبة على الشركات البترولية : 63,3%
- الضريبة على الشركات غير البترولية : 38,0%

ولضمان الشفافية المطلوبة ومصداقية هذه الأرقام يقترح إدراج فقرات توضيحية لهذا التطور وإبراز مصادره (مثلا بالنسبة للضريبة على الدخل ذكر التطور الناتج عن التخلي عن الاعتماد الجبائي وكذلك المبلغ المتأتّي من آليات العفو الجبائي المنصوص عليه بقانون المالية لسنة 2019).

الجواب 4 :

يعزى هذا التطور أساسا إلى:

- ارتفاع الضريبة على الدخل بـ 34.1 % سنة 2019 تبعا خاصة للزيادة في الأجور، وكذلك إلى إيقاف العمل بآلية الاعتماد الجبائي (حوالي1050 م د) بالإضافة إلى مردود المراقبة والاستخلاص لمصالح وزارة المالية.

- **ارتفاع الضريبة على الشركات غير البترولية بـ38%** وقد ساهم في ذلك :

  - تطور مردود المراقبة والاستخلاص لمصالح وزارة المالية
  - مردود الإستخلاصات على الديون المثقلة التي بلغت 977.3 م د بالنسبة للتسعة أشهر الأولى لسنة 2019 مقابل 730.8 م د خلال نفس الفترة من سنة 2018 و675.2 م د من سنة 2017، ويبرز التطور المسجل سنة 2019 نتائج العفو الجبائي (430 م د مداخيل جبائية و 20 م د مداخيل غير جبائية) مع الإشارة إلى أنّ التأثير الإجابي سيتواصل خلال الأربع سنوات القادمة بإعتباؤ إستخلاص الأقساط المجدولة.

- **ارتفاع الضريبة على الشركات البترولية بـ63.3% سنة 2019** وقد ساهم في ذلك تطور سعر الصرف من ناحية و تطور مردود المراقبة والاستخلاص لمصالح وزارة المالية من ناحية أخرى التي حسنت من شروط الامتثال الضريبي. علما و أن استخلاص الضريبة على الشركات البترولية يتم بصفة دورية كل ثلاثة أشهر و قد ساهمت الضريبة المستوجبة خلال الثلاثي الأول و التي اعتمدت على النتائج المسجلة للثلاثي الأخير لسنة 2018 والمتعلقة خاصة بمفعول سعر برميل النفط (معدل أكتوبر 81.2 دولار) في تحقيق النتائج المحينة.

السـؤال 5 :

مدّ اللجنة بكل الإجراءات الجبائية التي تمّ سنّها السنوات الفارطة ولم تنفذ على أرض الواقع.

الجواب 5 :

أنظر الملحق عدد 1

السـؤال 6 :

وتستفسر عن كيفية صرف بقية ميزانية التنمية علما وأنه إلى حدود شهر سبتمبر لم يتم صرف سوى 3,9 مليار دينار من جملة 6,2 مليار دينار مرصودة في الميزانية

الجواب 6 :

بلغت إنجازات نفقات التنمية إلى حدود 25 نوفمبر 2019 حوالي 86 % من جملة النفقات المرسمة (أنظر الجدول المصاحب)

علما وأنّه تم الانطلاق في صرف اعتمادات إضافية تقدر بحوالي 160 م د لفائدة بعض الوزارات لخلاص تعهداتها تجاه المزودين .

وسيتم بقانون الماليـة التكميلي لسنة 2019 الزيـادة بـ 100 م د في نفقات التنمية .

وتجدر الإشارة إلى أن ديون بعض المؤسسات العمومية لا يمكن احتسابها ضمن ديون الدولة و بالتالي لا يمكن تسويتها على ميزانية الدولة، كما أن التأخير الناتج عن مشاكل بين المقاولين والوزارات المعنية لا يعني عدم توفر الإعتمادات ولكن سيتم السداد من قبل الوزارات حال استكمال الإجراءات اللازمة لرفع التحفظات، ويمكن الرجوع لمنظومة ADEB fournisseur و التي توضح مسار خلاص النفقات ويمكن الإطلاع على مراحلها وهي تبرز بوضوح عدم وجود تأخير في الخلاص على مستوى مصالح وزارة المالية.

مع الإشارة إلى أن مشروع قانون المالية لسنة 2020 تضمن تخصيص مبلغ 767 م د بعنوان نفقات غير موزعة يمكن إستعماله لتسوية مثل هذه الملفات أو تمويل إلتزامات مرتبطة بتعهدات مع الأطراف الإجتماعية أو تمويل إجراءات جديدة في مجالي الإستثمار العمومي أوالتحويلات الإجتماعية.

جدول متابعة نفقات ميزانية التنمية لسنة 2019
إعتمادات الدفع
نوفمبر 2019

بحساب 1000 دينار

الأبواب	موفى نوفمبر 2019					
	ق م	إعتمادات الدفع				
	دفع	الموزع	المنجز في الصرف	% ق م	المنجز في الدفع	% ق م
مجلس نواب الشعب	1,500	780	430	28.7%	430	28.7%
رئاسة الجمهورية	6,300	6,213	6,131	97.3%	5,409	85.9%
رئاسة الحكومة	7,700	2,662	1,718	22.3%	1,472	19.1%
وزارة الداخلية	204,000	202,029	194,152	95.2%	184,953	90.7%
وزارة الشؤون المحلية و البيئة	323,000	309,173	264,958	82.0%	264,878	82.0%
وزارة العدل	70,000	43,201	29,168	41.7%	24,702	35.3%
وزارة الشؤون الخارجية	7,500	4,433	4,354	58.1%	3,235	43.1%
وزارة الدفاع الوطني	600,000	403,655	392,033	65.3%	373,032	62.2%
وزارة الشؤون الدينية	2,000	1,815	1,428	71.4%	1,023	51.2%
وزارة المالية	110,000	57,931	53,624	48.7%	52,329	47.6%
وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية	3,000	2,500	1,921	64.0%	1,555	51.8%
وزارة التنمية و الإستثمار و التعاون الدولي	712,000	604,897	583,569	82.0%	551,091	77.4%
وزارة الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري	750,000	770,191	671,679	89.6%	638,488	85.1%
وزارة الصناعة	100,000	44,888	11,244	11.2%	11,244	11.2%
وزارة التجارة	25,000	21,398	6,579	26.3%	6,537	26.1%
وزارة الطاقة و المناجم و الطاقات المتجددة	8,000	563	0	0.0%	0	0.0%
وزارة تكنولوجيات الإتصال و الإقتصاد الرقمي	10,000	3,565	97	1.0%	97	1.0%
وزارة السياحة و الصناعات التقليدية	60,000	31,705	9,946	16.6%	9,946	16.6%
وزارة التجهيز و الإسكان و التهيئة الترابية	1,000,000	998,442	907,793	90.8%	802,856	80.3%
وزارة النقل	150,000	103,821	79,203	52.8%	73,307	48.9%
وزارة الشؤون الثقافية	60,000	58,368	56,920	94.9%	56,382	94.0%
وزارة شؤون الشباب و الرياضة	65,000	77,106	65,423	100.7%	65,027	100.0%
وزارة شؤون المرأة و الطفولة	30,000	20,581	18,544	61.8%	16,360	54.5%
وزارة الصحة	269,000	272,506	249,221	92.6%	239,958	89.2%
وزارة الشؤون الإجتماعية	45,000	42,060	40,717	90.5%	38,994	86.7%
وزارة التربية	276,000	294,385	266,242	96.5%	260,072	94.2%
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي	150,000	116,243	106,790	71.2%	99,417	66.3%
وزارة التكوين المهني و التشغيل	42,000	4,568	1,990	4.7%	1,948	4.6%
المجلس الأعلى للقضاء	3,000	1,500	788	26.3%	788	26.3%
المحكمة الدستورية	1,900	0	0	-	0	-
الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات	7,000	0	0	0.0%	0	0.0%
النفقات الطارئة	250,100	(144,681)	(144,681)	57.8%	(144,681)	57.8%
الجملة الفرعية	**5,349,000**	**4,501,176**	**4,026,661**	**75.3%**	**3,785,530**	**70.8%**
الحسابات الخاصة في الخزينة ع 2	**801,000**	**670,921**	**633,146**	**79.0%**	**633,146**	**79.0%**
حسابات اموال المشاركة		**109,242**	**64,391**		**64,391**	
مجموع نفقات التنمية	**6,150,000**	**5,281,338**	**4,724,198**	**76.8%**	**4,483,067**	**72.9%**
النسبة من قانون المالية		85.9%				

إجراءات قوانين المالية التي لم يتم تطبيقها

الفصل	الاجراء	أسباب عدم التطبيق
قانون المالية التكميلي 2014		
الفصل 10 أحكام استخلاص الأداء على المهن غير التجارية	ضبط الحد الأدنى للضريبة المستوجب على أصحاب المهن غير التجارية حسب القاعدة التقديرية ابتداء من السنة الرابعة الموالية لسنة بدء النشاط على أساس الضريبة المستوجبة على منظوريهم في القطاع العمومي.	– تمت مراسلة الأطباء لإعلامهم بتطبيق الاجراء ابتداء من غرة جانفي 2018. – تم تطبيق الاجراء بصفة جزئية: 1. **على مستوى عمليات المراقبة الجبائية:** * تم القيام بعمليات المراقبة الجبائية لأصحاب المهن غير التجارية المعنيين بالإجراء وتطبيق الحد الأدنى المذكور 2. **على مستوى التصاريح المودعة:** * تم الاتفاق على طريقة ضبط الحد الأدنى للضريبة المستوجبة على المعنيين بالأمر مع ضمان انتفاع المعنيين بالأمر بالتخفيضات المشتركة والطروحات بعنوان الامتيازات الجبائية. * تولت الإدارة العامة للأداءات اعداد قائمة في المهن غير التجارية حسب رمز النشاط وأحالتها إلى مصالح التأجير بوزارة المالية لتحديد مبلغ الدخل الخام لكل مهنة ليتم التنظير بها مع اعتماد الأجر السنوي الخام المسند لأجير حديث الانتداب بعد اجراء طرح المصاريف المهنية طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل. * في انتظار تحديد مصالح التأجير لمبلغ الدخل الخام لكل مهنة حتى يتم تحيين المنظومة الإعلامية للغرض.

الفصل	الاجراء	أسباب عدم التطبيق
	قانون المالية 2016	
الفصل 48 اعتماد جهاز تسجيل العمليات المتعلقة بخدمات الاستهلاك على عين المكان	اعتماد جهاز تسجيل عمليات لدى المؤسسات التي تسدي خدمات الاستهلاك على عين المكان يمكن من جمع وحفظ العمليات المنجزة مع الحرفاء دون إمكانية تعديلها أو فسخها وإرسالها إلى منصة مركزية على مستوى مصالح وزارة المالية تمكن من استقبال المعطيات الجبائية وتسجيلها ومعالجتها. تضبط الطرق العملية لاعتماد الجهاز المذكور بمقتضى أمر حكومي.	- تم تجربة تطبيق الإجراء على عيّنة من قاعات الشاي وتنظيم لعبة حظ في الغرض. - لتفعيل الإجراء وإصدار الأمر الحكومي المتعلق بضبط الطرق العملية لاعتماد جهاز تسجيل العمليات تم التنسيق بين مختلف المتدخلين: ▪ مركز الإعلامية بوزارة المالية، ▪ الإدارة العامة للأداءات، ▪ شبكة تونس للتجارة، ▪ الوكالة الوطنية للمصادقة الالكترونية. - تطلّب إعداد مشروع الأمر استكمال اعداد كراس الشروط الذي تطلب بدوره بلورة تصور تقني للمشروع ودراسة مختلف الحلول الفنية والوظيفية وتحديد واجبات مختلف الأطراف. - تم التأشير على مشروع الأمر الحكومي المذكور من قبل وزير المالية بعد الأخذ بعين الاعتبار لملاحظات المحكمة الإدارية في الغرض وهو في انتظار إمضائه من قبل رئيس الحكومة ونشره في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
الفصل 31 من ق م 2016 والفصل 3 من ق م ت 2016 إخضاع تجارة التفصيل في الأدوية والمواد الصيدلية	حذف الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة على تجارة التفصيل في الأدوية وذلك في إطار توسيع ميدان تطبيق الأداء على القيمة المضافة.	برزت على مستوى التطبيق إشكاليات تتعلق بـ: - تحديد وتحيين قائمة الأدوية التي ليس لها مثيل مصنوع محليا المنتفعة بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة عند التوريد. - تمّ التمديد في أجل إيداع جرد المخزون عدة مرات. - رفض ممثلو المهنة تطبيق الأداء باعتبار عدم صدور قرار وزيري الصحة العمومية والتجارة لتعديل النسب القصوى لهامش الربح

الفصل	الاجراء	أسباب عدم التطبيق
للأداء على القيمة المضافة مع تكريس الإخضاع على مستوى تجارة الجملة في هذه المنتجات		بالنسبة لتجار الجملة والتفصيل للأدوية والمواد الصيدلية.
	قانون المالية 2019	
الفصل 42 تشجيع أصحاب الدخل غير القار على الانخراط في المنظومة الجبائية وفي منظومة الضمان الاجتماعي	تشجيع صغار المستغلين من ذوي الدخل غير القار الذين ليست لهم مقرات مخصصة لممارسة نشاطهم والذين يمارسون في غرة جانفي 2019 أنشطة الحرف الصغرى والصناعات التقليدية وكذلك التجار المتجولين دون إيداع التصريح في الوجود، على الانخراط في المنظومة الجبائية وفي منظومة الضمان الاجتماعي في صورة إيداعهم للتصريح المذكور بصفة تلقائية وقبل تدخل مصالح المراقبة الجبائية ابتداء من غرة جانفي 2019 وذلك بإفرادهم بنظام خاص لمدة 3 سنوات تحتسب ابتداء من غرة جانفي من سنة إيداع التصريح في الوجود يعتمد على دفع مساهمة واحدة كل ثلاثية تتضمن كل من الضريبة على الدخل والمساهمات الاجتماعية. وتضبط بمقتضى أمر حكومي صيغ وإجراءات تطبيق أحكام الفصل المذكور وكيفية وآجال تحويل المساهمات الاجتماعية إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.	تم إعداد مشروع الأمر الحكومي المذكور بالتنسيق مع مختلف الأطراف المعنية وخاصة منها وزارة الشؤون الاجتماعية والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق الوطني للتأمين على المرض. تمت إحالة مشروع الأمر الحكومي المذكور للمحكمة الإدارية لإبداء الرأي فيه قبل إصداره.

الفصل	الاجراء	أسباب عدم التطبيق

الفصل 47 إرساء آلية تقفي الأثر بالنسبة إلى بعض المواد والمنتجات	إرساء آلية تقفي الأثر بالنسبة إلى بعض المواد والمنتجات وذلك بهدف مزيد التحكم في مسالك توزيع المنتجات المعنية وإحكام مراقبتها. على أن يتم ضبط طرق إرساء هذه الآلية والمنتجات المعنية بها بمقتضى أمر حكومي.	تمّ إعداد مشروع الأمر الحكومي المذكور وإرساله للأطراف المعنية لإبداء الرأي. غير أن عديد الأطراف أبدت احترازات حول المنتجات المعنية بآلية تقفي الأثر والتقنية المقترحة ضمن مشروع الأمر الحكومي. وفي هذا الإطار تمّ عقد جلسات عمل للنظر في السبل الكفيلة لتجسيم الإجراء وسيتواصل عقد جلسات عمل لتقريب وجهات النظر.

ملحق عدد 2

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

29 نوفمبر 2019

ملاحظات اللجنة الوقتية المخصصة لدراسة
مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019
على أجوبة وزارة المالية
حول
مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019

1) جوابا على السؤال الأول في الجانب المتعلق بمبلغ ديون الدولة المستحقة والتي لم يتم خلاصها لم يتطرق جواب الوزارة رغم ما جاء من توضيحات بالرد على السؤال عدد 6 إلى مبلغ ديون المزودين والمقاولين ودون إدراج الجدول المتعلق بهذه الديون مثلما تمّ طلبه صلب السؤال، كما أن ارتفاع مبلغ دفوعات فائض الأداء في موفى 2019 ليتعدى من 368 م.د إلى 600 م.د يمكن أن ينجر عنه ارتفاعا في عجز الميزانية.

كما أن الأخذ بعين الاعتبار لديون الدولة لفائدة بعض المؤسسات العمومية يؤدي إلى ارتفاع في عجز الميزانية.

2) تعتبر اللجنة أن جواب الوزارة على السؤال المتعلق بتسجيل منحة العودة المدرسية ضمن نفقات وسائل المصالح غير مقنع وخاصة في ما يتعلق بعدم إخضاع هذه المنحة للخصم من المورد بعنوان الأداء على الدخل ومساهمة الضمان الاجتماعي.

3) ردّا على السؤال الخامس المتعلق بالإجراءات الجبائية التي تمّ سنها السنوات الفارطة ولم تنفّذ على أرض الواقع تعتبر اللجنة أن الجدول الملحق بالرد منقوصا إذ أن على سبيل الذكر وليس الحصر الهيئة العامة للجباية وللمحاسبة العمومية والاستخلاص التي تم بعثها بمقتضى قانون المالية لسنة 2018 لم يتم تركيزها بعد، ولم يتم الإشارة لذلك بالجدول المصاحب.

4) لم يتطرق ردّ الوزارة إلى الفرضيات المعتمدة لتحديد سعر الصرف.